

بحار الأنوار

[228] ما استلمتكم. فقال له علي عليه السلام: مه يا أبا حفص لا تفعل فإن رسول الله عليه السلام لا يستلم إلا لأمر قد علمه ولو قرأت القرآن فعلمت من تأويله ما علم غيرك لعلمت أنه يضر وينفع له عيان وشفتان ولسان ذلق يشهد لمن وافاه بالموافاة قال: فقال له عمر: فأوجدني ذلك من كتاب الله يا أبا الحسن؟ فقال علي عليه السلام: قوله تبارك وتعالى " وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا " فلما أقروا بالطاعة بأنه الرب وهم العباد أخذ عليهم الميثاق إلى بيته الحرام ثم خلق الله رقا أرق من الماء وقال للقلم: اكتب موافاة خلقي بيتي الحرام فكتب القلم موافاة بني آدم في الرق ثم قيل للحجر: افتح فاك قال: ففتحه فألقمه الرق ثم قال للحجر: احفظ واشهد لعبادي بالموافاة فهبط الحجر مطيعا لله يا عمر أو ليس إذا استلمت الحجر قلت: أمانتي أديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة؟ ! فقال عمر: اللهم نعم فقال له علي عليه السلام: أمان ذلك (1). 30 - الهداية: ثم تأتي الحجر الأسود فتقبله أو تستلمه أو تومي إليه فإنه لا بد من ذلك (2). قال صلى الله عليه وآله: الحجر يمين الله فمن شاء صافحه لها وهذا القول مجاز والمراد أن الحجر جهة من جهات القرب إلى الله تعالى فمن استلمه وباشره قرب من طاعته تعالى فكان كاللاصق بها والمباشر لها فأقام عليه السلام اليمين ههنا مقام الطاعة التي يتقرب بها إلى الله سبحانه على طريق المجاز والاتساع لأن من عادة العرب إذا أراد أحد هما التقرب من صاحبه وفضل الأنسة لمخالطته أن يصافحه بكفه وتعلق يده بيده وقد علمنا في القديم تعالى أن الدنو يستحيل على ذاته فيجب أن يكون ذلك دنوا من طاعته ومرضاته ولما جاء عليه السلام يذكر اليمين أتبعه بذكر

(1) نفس المصدر ج 2 ص 38 والاية في سورة

الاعراف 172. (2) الهداية ص 58 بتفاوت يسير. [*]